

التفسير الميسر

يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ وَأَحْصُوا الْعِدَّةَ ^ط وَاتَّقُوا اللَّهَ رَبَّكُمْ
لَا تُخْرِجُوهُنَّ ^ط مِنْ بَيْوتِهِنَّ ^ج وَلَا يَخْرُجْنَ ^ج إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَاحِشَةٍ ^ج مُّبِينَةٍ ^ج وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ
وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ ^ج لَا تَدْرِي لَعَلَّ اللَّهَ يُحْدِثُ بَعْدَ ذَلِكَ أَمْرًا

يا أيها النبي إذا أردتم - أنت والمؤمنون - أن تطلقوا نساءكم فطلقوهن مستقبلات لعدتهن
- أي في طهر لم يقع فيه جماع، أو في حمل ظاهر - واحفظوا العدة؛ لتعلموا وقت الرجعة
إن أردتم أن تراجعوهن، وخافوا الله ربكم، لا تخرجوا المطلقات من البيوت التي يسكن
فيها إلى أن تنقضي عدتهن، وهي ثلاث حيضات لغير الصغيرة والآيسة والحامل، ولا يجوز
لهن الخروج منها بأنفسهن، إلا إذا فعلن فعلة منكرة ظاهرة كالزنى، وتلك أحكام الله
التي شرعها لعباده، ومن يتجاوز أحكام الله فقد ظلم نفسه، وأوردها مورد الهلاك. لا
تدري - أيها المطلِّق -: لعل الله يحدث بعد ذلك الطلاق أمرًا لا تتوقعه فتراجعها.